

Distr.: Limited  
21 December 2023  
Arabic  
Original: English



الدورة الثامنة والسبعون

اللجنة الخامسة

البند 145 من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية

للمحكمتين الجنائيتين

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

## تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقارير الأمين العام بشأن أداء الميزانية لعام 2022 والميزانية المقترحة لعام 2024 والتقديرات المنقحة الناشئة عن أثر التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين<sup>(1)</sup>، وفي التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2022 وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين<sup>(2)</sup> والتوصيات الواردة فيه، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة<sup>(3)</sup>،

وإذ تشير إلى قرارها 240/66 ألف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2011 بشأن تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وإلى قراراتها اللاحقة بهذا الشأن، وآخرها القرار 261/77 المؤرخ 30 كانون الأول/ديسمبر 2022،

1 - تحيط علماً بتقارير الأمين العام؛

(1) A/78/390 و A/78/534 و A/78/634.

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والسبعون، الملحق رقم 50 (A/78/5/Add.15).

(3) A/78/621 و A/78/7/Add.41.



- 2 - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- 3 - **تؤكد من جديد** الأولوية القصوى التي يحظى بها عمل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين؛
- 4 - **تشير** إلى الفقرتين 17 و 23 من تقرير اللجنة الاستشارية<sup>(4)</sup>، وتشجع الآلية على كفاءة إنجاز أعمالها المتبقية بسرعة وفعالية؛
- 5 - **تشير أيضا** إلى الفقرة 12 من تقرير اللجنة الاستشارية، وتشجع الآلية على استكمال عملية رقمنة محفوظاتها، بسبل منها استخدام التبرعات؛
- 6 - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي بذلتها الآلية لخفض تكاليفها وتعزيز كفاءتها والالتزام بمواعيد أنشطتها، والاستفادة بدرجة أكبر من الدروس المستفادة، واعتماد التدابير المناسبة لتحقيق المزيد من الوفورات وأوجه الكفاءة التشغيلية، وذلك بهدف التعجيل بإنجاز أعمالها بشفافية ومسؤولية وفعالية من حيث التكلفة؛
- 7 - **تكرر تأكيد** طلبها إلى الأمين العام أن يضع مصنفا للدروس المستفادة والممارسات الفضلى المستخلصة من إغلاق المحاكم السابقة؛
- 8 - **تلاحظ** أهمية ضمان وعي الجمهور المستمر بالأحداث التي أفضت إلى إنشاء الآلية، وتطلب إلى الآلية أن تواصل توفير خدمات المكتبة للجمهور في حدود الموارد المتاحة؛
- 9 - **تشير** إلى الفقرة 7 من قرارها 272/74 المؤرخ 13 نيسان/أبريل 2020، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تسوية جميع المطالبات المتبقية دون تأخير وأن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره المقبل؛
- 10 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، في سياق التقرير المقبل، تقديم معلومات إضافية ومفصلة عن أوجه الإنفاق النهائي وعن الرصيد الحر وإعادةه إلى الدول الأعضاء؛
- 11 - **تلاحظ** الجهود التي تبذلها الآلية لتقليص عملياتها تدريجيا في ضوء تقلص مهامها، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة الآلية اتخاذ ما يتعين من تدابير في هذا الصدد؛
- 12 - **تكرر كذلك** تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، كلما كان ذلك مناسبا، وأن يقدم عن ذلك معلومات في سياق مشروع الميزانية المقبلة؛
- 13 - **تقرر** عدم إلغاء وظيفة واحدة ممولة من المساعدة المؤقتة العامة لمساعد مراسم (الرتبة المحلية) في فرع أروشا؛
- 14 - **تقرر أيضا** تخفيض الموارد غير المتصلة بالوظائف بمبلغ 150 000 من دولارات الولايات المتحدة؛

- 15 - **تقرر كذلك** أن تعتمد للحساب الخاص للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين مبلغا إجماليه 65 459 100 دولار (صافيه 60 132 400 دولار) لعام 2024، على النحو المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛
- 16 - **تقرر** أن يتألف مجموع الأنصبة المقررة لعام 2024 في إطار الحساب الخاص، والبالغ قدره 55 107 500 دولار، مما يلي:
- (أ) مبلغ 65 459 100 دولار، يمثل الاعتماد المقدر الموافق عليه للفترة؛
- (ب) مخصصا منه مبلغ 3 369 000 دولار، وهو الرصيد الدائن المتأتي من إلغاء التزامات/تعهدات فترة سابقة هي عام 2021، وإيرادات أخرى؛
- (ج) مخصصا منه مبلغ 6 982 600 دولار، وهو الفائض الناتج عن الإنفاق النهائي لميزانية عام 2022؛
- 17 - **تقرر أيضا** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه 27 553 750 دولارا (صافيه 25 176 900 دولار) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام 2024؛
- 18 - **تقرر كذلك** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغا إجماليه 27 553 750 دولارا (صافيه 25 176 900 دولار) وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على ميزانية الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام لعام 2024؛
- 19 - **تقرر** أن تخصص، وفقا لأحكام قرارها 973 (د-10) المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1955، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين 17 و 18 أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة 4 753 700 دولار والموافق عليها للآلية لعام 2024.

## المرفق

## تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لعام 2024

بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	الإجمالي	(دولارات الولايات المتحدة)
58 552 400	63 930 800	الاعتماد المقدّر لعام 2024 <sup>(أ)</sup>
3 597 500	3 704 800	التقديرات المنقحة: آثار التغيرات في أسعار الصرف ومعدلات التضخم <sup>(ب)</sup>
(1 897 200)	(2 061 900)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية <sup>(ج)</sup>
(120 300)	(114 600)	توصيات اللجنة الخامسة <sup>(د)</sup>
<b>60 132 400</b>	<b>65 459 100</b>	<b>الاعتماد الأولي المقدّر لعام 2024</b>
		<b>مجموع الأنصبة المقررة لعام 2024</b>
60 132 400	65 459 100	الاحتياجات لعام 2024
(3 369 000)	(3 369 000)	إلغاء التزامات عن عام 2021 وغيرها من الإيرادات
(6 409 600)	(6 982 600)	الفائض الناتج عن الإنفاق النهائي لميزانية عام 2022
<b>50 353 800</b>	<b>55 107 500</b>	<b>صافي الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء لعام 2024</b>
		وتشمل:
25 176 900	27 553 750	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على ميزانية الأمم المتحدة العادية لعام 2024
25 176 900	27 553 750	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام 2024

(أ) انظر A/78/534.

(ب) انظر A/78/634.

(ج) تبيّن المبالغ بعد إعادة تقدير التكاليف.